



الرقم : 48214/2
التاريخ :
الموافق : 14/10/2016

تهدي وزارة خارجية الجمهورية اليمنية أطيب تحياتها الى منظمة هيومن رايتس

ووتش؛

بالإشارة الى رسالة منظمة هيومن رايتس ووتش بتاريخ 5 أكتوبر 2016 بعنوان "المعاملة في الاحتجاز". تود

الوزارة التأكيد على ما يلي:-

1-قرار العفو العام

كون القرار صدر حديثاً فإن السلطات الرسمية في البلاد لا زالت بصدد تشكيل اللجنة الفنية المختصة بإعداد الأليات التنفيذية الميدانية في مختلف المحافظات، مع ضرورة الإشارة الى ان اللجنة التنفيذية المشار اليها برئاسة السيد/وزير الداخلية كانت في يوم الاحد الموافق 9 أكتوبر 2016 بصدد إعلان مباشرة مهامها رسمياً إلا أن قيام العدوان السعودي الاماراتي بإرتكاب جريمة قصف صالة العزاء في صنعاء في اليوم السابق مباشرة، حيث كان يتواجد وزير الداخلية وبعض أعضاء اللجنة، قد أدى الى تعطيل/تأجيل إطلاق عمل اللجنة: علماً أنه خلال الفترات السابقة تم الافراج/العفو عن عدد (200) محتجز من تلك العناصر المغرر بها لما يسمى بالمقاومة

2- منشآت الاحتجاز

هي المنشآت القانونية التي تسهم في حفظ الامن وحماية مواطني البلاد في كافة دول العالم، إلا أن قوى العدوان، للأسف، حرصت وبشكل متعمد على تدمير العديد من تلك المنشآت في سياق هدفها لنشر الفوضى والجريمة والإخلال بالامن وتمكين العناصر الإرهابية، وذلك على النحو التالي:-

(أ) عمليات الفصف الجوي وسياسة التدمير الممنهج لمؤسسات الدولة، حيث تم إستهداف وتدمير التالي:-

- السجن المركزي في محافظة البيضاء
- السجن المركزي في محافظة صعدة
- السجن المركزي في محافظة المحويت
- سجن مديرية حرض

(ب) لجوء قوى العدوان ومرترقتها الى إخراج/تهريب السجناء الجنائين من مواقع الاحتجاز:-

حدث في السجون المركزية في محافظات: تعز وعدن والضالع ولحج وشبوة وأبين والمكلا، حيث تم إخراج أولئك السجناء خاصة من المدانين بجرائم جنائية والقيام بعمليات إرهابية، ومن ثم دعمهم بالمال والسلاح لغرض إنشاء ما يسمى بفصائل المقاومة والتي باتت تمارس إستهدافاً مباشراً للمواطنين المدنيين داخل مساكنهم في بعض المناطق في ممارسات شملت التعذيب والقتل والإخفاء القسري وحتى نبش القبور؛ عدا عن حقيقة أن لجوء العدوان ومرترقته إلى إطلاق العناصر الإرهابية من السجون قد أدى إلى عودة إنتشارها وبسط نفوذها في عدد من المحافظات الجنوبية الواقعة تحت سلطة ما يسمى بالشرعية كأمثال بعض أبرز رموز القاعدة منهم خالد باطرفي وعبد اللطيف السيد وهاشم السيد، حيث أصدر هادي بتأريخ 15 أكتوبر 2016 قراراً يقضي بتكليف الأخير بقيادة بعض عملياته العسكرية .

كما ينبغي الإشارة إلى الممارسات الخارجة عن القانون وكافة شرائع ومواثيق حقوق الانسان التي تتم في المحافظات الواقعة تحت سلطة قوى العدوان، ومن ذلك على سبيل المثال ما يسمى بالحزام الأمني في كل من محافظات عدن وحضرموت، والتي إتسمت بالانتقائية والاستهداف بالتعذيب والقتل على أسس عرقية ومناطقية وحزبية، بل وقيام هذه القوات ومثيلاتها في تلك المحافظات وغيرها بتحويل المدارس إلى مراكز اعتقال وممارسة التعذيب بحق المدنيين والأسرى

3-الأجهزة الرقابية والحماينة

هناك أجهزة قضائية رقابية مشرفة على إدارة الحجز التنفيذي وفي كل محافظة هناك وكيل نيابة بحث (أجهزة الضبط التنفيذية)، يكون مقر عمله في إدارة البحث الجنائي حيث يشرف على السجناء المحتجزين في الإدارة وأقسام الشرطة في إطار المحافظة، وتكون مهمته تلقي الشكاوى من المحتجزين ومعرفة مدى قانونية إحتجازهم، وتلقي أية شكاوى تتعلق بالمعاملة ليتم التحقيق بشأنها وإبلاغ النائب العام ليتم التعامل معها وفقاً للمرجعيات القانونية.

تنتهز وزارة خارجية الجمهورية اليمنية هذه السانحة لتعرب لمنظمة هيومن

رايتس ووتش عن عظيم تقديرها وفائق احترامها.



إلى /

منظمة هيومن رايتس ووتش